صلاة التراويح
صلاة الوتر- الاعتكاف
ليلة القدر

الشيخ
حسن حفني

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مختصر أحكام

صلاة التراويح - صلاة الوتر
الاعتكاف - ليلة القدر

ومعها مقالات وفتاوى لأصحاب الفضيلة

د/ على محفوظ رحمه الله عضو هيئة كبار علماء الأزهر

د/ عطية صقر رحمه الله رئيس لجنة الفتوى بالأزهر

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الشيخ/ مصطفى العدوي حفظه الله

الشيخ/ ابن العثيمين رحمه الله

الشيخ/ ابن جبرين رحمه الله

ترتيب وتنسيق الشيخ

حسن حفني

شبكة الألوكة - قسم الكتب

جميع حقوق الطبع والنشر. و التوزيع محفوظة للمؤلف ، ولا يجوز لأي جهة من الجهات نشر أو توزيع الكتاب بأي طريقة من طرق النشر. أو التوزيع إلا بإذن خطي موثق من المؤلف، و إلا يعرض نفسه للمساءلة القانونية .

مُقَدِّمَة

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ . وبعد :

فهذه رسالة صغيرة الحجم مختصرة فى أحكام صلاة التراويح وصلاة الوتر، والعشر الأواخر من رمضان ، و أحكام الاعتكاف وليلة القدر، ومعها فتاوى لأهل العلم ، وهي عبارة عن نقاط ، تشبه المتون الفقهية،أحببت أن تخرج ليستفيد منها المسلمون رجالاً ونساءً ، ومن أراد التوسع ومعرفة الأدلة وأقوال أهل العلم فليرجع إلى رسالتين كتبتهما في هذين الموضوعين بعنوان : «**كيف تستفيد من العشر الأواخر من رمضان**» والأخرى بعنوان : «**إعلام ذوي الفضل عن أحكام ليلة القدر**» ففيهما شئ من التفصيلات المهمة في هذه المسائل ، واقرأ رسالة « **هل تعرف بركات شهر رمضان ؟**» فقد ذكرنا فيها ما يزيد على خمس عشرة بركة لشهر رمضان المبارك ، وبما أننا نستقبل في كل عام عيد الأضحي فقد بينت لك « **الأضحية آداب وأحكام** » في رسالة خاصة بهذا العنوان من باب التيسير على المسلمين نسأل الله الإخلاص ، ونسأل الله القبول لنا ولإخواننا ، إنه على ما يشاء قدير وصلي اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

وكتبه : **حسن حفني**

نصيحة في البداية

١- إذا جاء رمضان فحاسب نفسك لله وانتصف ، واعزم قبل غلق أبواب الجنة أن يبنى لك فيها غرف من فوقها غرف .

٢- إذا بدأ شهر رمضان في النقصان فاجتهد وزد في العمل ، فكل شهر عسى أن يكون له خلف ، وأما رمضان من أين لك فيه الخلف .

٣- إذا انتصف رمضان فلي عندك سؤال : هل أنت ممن قهر نفسه لله وانتصف ؟ وممن قام بما عرف ؟ وهل تشوقت همتك إلى نيل الشرف ؟

٤- إذا أحسنت من بداية الشهر في العبادة فداوم على ذلك ولا تتكاسل .

٥- وإن كنت مسيئاً فوبخ نفسك على التفريط ولُمها .

٦- إذا خسرت في الشهر فمتى تربح ؟ ! وإذا لم تسافر فيه نحو الفوائد فمتى تبرح وتربح ؟!

٧- قال النبي ﷺ « وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ » .

٨- قال النبي ﷺ «أَتَانِي جِبْرِيلُ، فَقَالَ: مَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ فَمَاتَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، قُلْ آمِينَ . قُلْتُ: آمِينَ».

المسائل المتعلقة بصلاة التراويح

١- أجمعت الأمة على أن التراويح : سنة . وقال بعضهم : سنة مؤكدة . لأن النبي ﷺ«فعلها ورغَّب فيها».

٢- لا أعلم أحداً قال بوجوبها . بمعنى لو تركها أحد فلا إثم عليه.

٣- قالت الشيعة الرافضة التراويح بدعة - وقولهم من أفسد الأقوال.

٤- سُميت بذلك لأنهم كانوا يستريحون بعد كل ٤ ركعات وكانت صلاتهم طويلة جداً حتى كانوا يعتمدون على العصي.

٥- تُسمى هذه الصلاة «**التراويح**» أو «**قيام رمضان**» للأحاديث الصحيحة عنه صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ، ولأقوال أهل العلم في ذلك.

٦- اختلف السلف في عدد ركعات صلاة التراويح فقال جماعة هي ١١ ، وقال جماعة ١٣ ، وقال جماعة ١٥ ، وقال آخرون ٢١ ، وقال آخرون ٢٥ ، وقال آخرون ٢٧ ، وقال آخرون ٣١ ، وقال آخرون ٣٩ ، وقال آخرون ٤١ ركعة . والصحيح من هذا كله الموافق للسنة ١١ ركعة لحديث عائشة - رضي الله عنها -في صحيح البخاري وغيره: «**مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلاَ فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً**» . وصح عنه في غير رمضان أنه صلى « **ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً**» ولا مانع. ولا بأس أن يصلي أربعاً بتشهد واحد أو بتشهدين وتسليم ، يفصل بينها ؛ كله جائز .

٧- قد ورد عن السلف أنهم قاموا بأكثر من ١١ أو ١٣ركعة ، وفي الحديث : «صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى».

٨- ثبت بإسناد حسن : «أَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب أُبَيَّ بْنَ كَعْب وَتَمِيمًا الدَّارِيَّ أَنْ يَقُومَا لِلنَّاسِ بِإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً»... **فوافق الأثر السنة**.

٩- هل لو قاموا بأكثر من إحدى عشرة ركعة يقال أنها بدعة ؟

الجواب : لا يقال بدعة للأحاديث الدالة على ذلك ، ولورودها عن بعض السلف وقال بها بعض العلماء ، وصيانة لهم.

١٠- أجمع العلماء على أن التراويح تُفعل بعد صلاة العشاء.

١١- استحب العلماء أن تُفعل بعد السنة الراتبة - أي سنة العشاء .

١٢- إذا فعلها قبل السنة الراتبة ؟ الصحيح صحتها ، ومنعها بعض العلماء، والصحيح الأول ، ولكن الترتيب أن تكون بعد سنة العشاء.

١٣- إذا صلى التراويح أو قيام رمضان قبل الفريضة فهل تصح ؟ ذهب بعض العلماء : إلى بطلانها وهي رواية في مذهب أحمد -رحمه الله - اختارها بعض أصحابه **والقول الثاني** : صحتها ؛ لكنه خالف السنة .

١٤- إذا دخل من فاتته صلاة العشاء وهم يصلون قيام رمضان «**التراويح**» ؟ جاز له أن يدخل معهم بنية العشاء ويكمل ما بقي له بعد سلام الإمام.

١٥- إذا دخل من فاتته صلاة العشاء وهم في الوتر فهل يدخل معهم ؟

الجواب : نعم يدخل معهم ويكمل بعدهم ثلاثاً . و **إذا صلى الإمام الوتر ثلاث ركعات بتشهد واحد ودخلت معهم بنية العشاء ماذا أفعل ؟ الجواب : تصلي بصلاة الإمام ثم تأتي بالرابعة بعد تسليم الإمام من الوتر .**

١٦- **إن قيل** : إنهم سيقنتون فهل يقنت معهم وهي فريضة له؟

الجواب : نعم يقنت معهم ، وإذا سلّموا قضى ما فاته.

١٧- لو صلوا العشاء والمغرب جمع تقديم في رمضان بسبب مطر مثلاً - جاز لهم أن يصلوا التراويح بعدها -أي بعد العشاء -ويوترون في وقت المغرب وهذه من الحالات التي يُقدم فيها الوتر.

المسائل المتعلقة بالوتر

١- اختلف في وجوب الوتر ، والصحيح عدم وجوبه .

٢- يُكره تعمد ترك الوتر لغير سبب شرعي .

٣- قال الإمام مالك رحمه الله عن الوتر: (من تركه أُدِّب ، وكان جرحة في شهادته) ، و (قال الإمام أحمد -رحمه الله- : من تعمد ترك الوتر فهو رجل سوء. وقال ابن تيمية -رحمه الله- : من تعمد ترك الوتر رُدت شهادته.

٤- أقل الوتر ركعة للأحاديث الصحيحة في ذلك ، فيجوز أن يوتر بركعة ثبت الحديث بذلك ، وصح عن عشرة من

أصحاب النبي ﷺ :«**منهم أبو بكر وعمر وعثمان وعائشة وغيرهم** » وهو قول الجمهور . وأكثر الوتر كما سمعنا ١١ أو ١٣ ركعة .

٥- يبدأ وقت الوتر من بعد صلاة العشاء وآخر وقته عند طلوع الفجر .

٦- قال النبي ﷺ : «**مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ**».

٧- إذا فاتك الوتر بالليل فلك أن تصلي بالنهار شفعاً .

٨- اختلفوا في أيهما أفضل الوتر أو التراويح ؟

فالمرجح : الوتر وجعل ابن تيمية - رحمه الله - في هذا شبه قاعدة فقال :

«**ما أختلف فيه من العبادة كان آكد من غيره**» . مثال : [صلاة تحية المسجد – صلاة الكسوف وخطبتها – العمرة – الأضحية] ، كل هذا مختلف فيه ، هل هو واجب أو مستحب ، بخلاف ما كان مستحباً فقط باتفاق العلماء .

٩- يشرع الدعاء في الوتر ، [أي ركعة الوتر]. لما ثبت عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: عَلَّمَنِي جَدِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوِتْرِ: «**اللَّهُمَّ عَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَاهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، إِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، سُبْحَانَكَ رَبَّنَا تَبَارَكْتَ**

وَتَعَالَيْتَ» « رواه أهل السنن وهو صحيح». بل والزيادة في دعاء القنوت لا شئ فيها على الراجح ؛ ولا يوجد دليل على المنع .

١٠- رفع الأيدي في الدعاء يدل عليه عمومات أدلة رفع الأيدي في الدعاء ؛ و هو من آدابه .

١١- مسح الوجه باليدين بعد الدعاء : اختلف فيه العلماء ؛ وليس من هدي الرسول ﷺ .

١٢- أجاز بعض الحفاظ أن يقنت قبل الركوع ، وبعد الركوع .

قال البغدادي ـ رحمه الله ـ : و أحاديث القنوت قبل الركوع كلها معلولة أي : كأنه يريد بعد الركوع . وبعض المعاصرين قال : لا يوجد ما يفيد مكان القنوت قبل الركوع أو بعده .

١١- يقرأ في ركعة الوتر سورة الإخلاص وهي أحد المواضع التي تقرأ فيها سورة الإخلاص ، والمواضع التي يُقرأ فيها الإخلاص مع الكافرون عدّها بعضهم ١٢ موضع مثل الوتر ، وركعتي الفجر ، وركعتي بعد المغرب والطواف ، وأكثرها لا تصح أحاديثها إلا في أحاديث يسيرة.

١٣- خرّج ابن ماجة في سننه مرفوعاً إلى النبي ﷺ :«**أنه يقرأ في الوتر الإخلاص والفلق والناس**». وهذا الحديث مختلف في صحته ، ضعفه يحيى بن معين والإمام أحمد وآخرون ، وقوّاه بعض الحفاظ . بل قال بعض المعاصرين : إسناد شاذ لا يصح .

١٤- يستحب أن يكون الدعاء في الوتر مما ثبت عن النبي ﷺ ، وإن دعا بغيره جاز مع مراعاة آداب الدعاء ، بل والزيادة في دعاء القنوت لا شئ فيها على الراجح ؛ ولا يوجد دليل على المنع .

١٥- يجوز أن لا يدعو في الوتر أصلاً ، بمعنى لو استمر على الترك فلا حرج ، أو دعا متواصلاً فلا حرج ، أولم يدعُ إلا منتصف الشهر فلا حرج ، وَرَدَ ذلك عن بعض الصحابة - رضي الله عنهم . وختام الدعاء في الوتر وغيره بالصلاة على النبي ﷺ لا يوجد ما يمنعه ، والحديث الذي ورد مختلف في صحته .

١٦- إذا أحب المأموم أن يُكمل صلاته في بيته؛ فيشفع بركعة بعد سلام الإمام .

١٧- إذا أوتر مع إمامه وأحب أن يصلي من الليل ، اختلف السلف في كيفية ذلك ؟ فقال بعضهم : يشفع وتره الأول بركعة ثم يصلي ويوتر [وهذه تُسمى : مسألة شفع الوتر ، وهذه وردت بأسانيد صحيحة عن أصحاب النبي ﷺ ؛ وقال بها عدد ليس بقليل من العلماء ، وليس عليها دليل عن الرسول عليه الصلاة والسلام] ، وأنكرت عائشة - رضي الله عنها - هذا الكيفية ؛ فقالت :**«ذاك الذي يلعب أو يتلاعب في وتره»** فكرهت هذه الطريقة . **وذهب جماعة :** إلى أنه يصلي شفعاً ويكتفي بوتره الأول . **وذهب آخرون :** إلى أنه يصلي شفعاً ويختم صلاته بالوتر ويلغي وتره الأول بالنية ويحتسب وتره الثاني ، وهذا هو مذهب ابن عمر ، وأقول : له إذا انتهى الإمام من صلاة الوتر أن يقوم هو قبل أن يُسلِّم ثم يضيف إليها

أخرى يشفع بها صلاته ثم يُوتر آخر الليل عملاً بالحديث: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلاَتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا» .

١٨- عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوِتْرُ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِخَمْسٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِثَلَاثٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِوَاحِدَةٍ فَلْيَفْعَلْ» .

١٩- كيف تصلي الوتر ؟

صلاة الوتر لها صور وكيفيات متعددة منها :

- أن يصلي ركعة واحدة فقط .

أن يصلي ثلاث ركعات بتشهد واحد [وحديث : « لَا تُشَبِّهُوا الْوِتْرَ بِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ» ، حديث ضعيف ، والأمر واسع]، أو ركتين بتشهد وتسليم ثم ركعة ويتشهد ويسلّم ، والبعض أجازها كما تصلي المغرب ، وليس عليها دليل وإن فعل فهي صحيحة .

- أن يصلي خمس ركعات لا يجلس إلا في الخامسة ويتشهد ويسلّم ، وإن شاء سلّم من كل ركعتين وأوتر بواحدة ، وإن صلاّها يقعد بين كل ركتين بدون تسليم إلا في آخرها فالأصل الجواز .
- أن يصلي سبع ركعات يصلي ست ركعات بتشهد واحد ولا يسلّم ثم يقوم ويأتي بالسابعة ويتشهد ويسلّم ، ويجوز صلاة السبع سرداً لا يقعد إلا في الركعة السابعة ويتشهد ثم يسلّم .
- أن يصلي تسع ركعات ثمان ركعات سرداً لايقعد إلا في الثامنة ولا يسلّم حتى يصلي التاسعة ثم يتشهد ويسلم ، أو

يصلي التسع بتشهد واحد ، أو يصلي مثنى مثنى ويوتر بواحدة أو بثلاث .

• أن يصلي إحدى عشرة ركعة يصلي ثمان ركعات ثم يوتر بثلاث ، أوعشرة ويوتر بواحدة ، أو يصلي يسلّم من كل ركعتين ثم يوتر بواحدة أو ثلاث ، وله أن يصلي عشرة لا يجلس إلا في العاشرة ولا يسلّم ثم يصلي الحادية عشرة ثم يتشهد ويسلّم ، وله أن يصلي إحدى عشرة ركعة بتشهد واحد وتسليم .

• أن يصلى ثلاث عشرة ركعة يصلي عشر وثلاث ، أوثمان ويوتر بخمس لا يجلس إلا في الخامسة ، ويجوز بتشهدين ، ويجوز بتشهد واحد ، أو كما قلنا في وصف الإحدى عشرة ركعة .

٢٠- والوتر يدخل في صلاة التهجد ، أو قيام الليل [أي من قيام الليل]، أي لو اكتفيت بالوتر فقد تهجدت وقمت .

٢١- تقرأ في الوتر إذا صليت ثلاثاً : في الأولى : سورة : ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١ ﴾ ، وفي الثانية سورة : ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١ ﴾ ، وفي الثالثة سورة : ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ﴾.

٢٢- ويجوز أن تقرأ بغير هذه السور .

٢٣- واعلم أن النبي ﷺ كان يحافظ على صلاة الوتر في الحضر والسفر .

٢٤- وإذا انتهى المصلي من صلاة الوتر يستحب أن يقول :
«**سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ**» **ثَلَاثًا** ، **وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بالثالثة** .

٢٥- ويجوز صلاة الوتر للمسافر وهو في طريقه وهو راكب على الراحلة – أي الدابة أو وسيلة المواصلات التي يركبها وهو مسافر .
٢٦- وإذا جمع صلاة المغرب والعشاء جمع تقديم لعذر السفر أو المطر ؛ فيجوز له تقديم صلاة الوتر يصليها بعد الانتهاء من العشاء مباشرة ، وهذه من الحالات التي يُقدَّم فيها الوتر .

*****

[روائع من أقوال الدكتور/ على محفوظ]
[عضو هيئة كبار علماء الأزهر (رحمه الله تعالى) من كتاب الإبداع]

الشيخ يكره ما يفعله الناس بحسن النية

قال رحمه الله : ومن هنا يُعلم كراهة ما أحدث في صلاة التراويح من قولهم عقب الركعتين الأوليين منها : الصلاة والسلام عليك يا أول خلق الله : ونحو ذلك قبل الأخربين وبعضهم يترضى عن الصحابة فعقب الأولى عن أبي بكر والثانية عن عمرو الثالثة عن عثمان والرابعة عن علي ، وكل ذلك شرع لما لم يشرعه الله على لسان نبيه .

رد الشيخ لما يفعله الناس بحسن النية

ولا يقال إنه لا بأس به حيث أنه صلاة وتسليم عليه ﷺ ومن حيث أنه ترض عن أصحابه لانعقاد الإجماع على سن الترضي عنهم والترحم على العلماء والصلحاء لما فيه من التنويه بعلو شأنهم والتنبيه على عظم مقامهم ولكن الناس تفعله على أنه شعار لصلاة التراويح ويرون ذلك حسناً ، وهو من تلبيس الشيطان عليهم وهو أيضاً بدعة إضافية .

وكيف يجرءون على استحسان هذا وقد أنكر الاستحسان في الدين الإمام الشافعي رحمه الله وقد بالغ في إنكاره حيث قال : من استحسن فقد شرّع : ومعناه كما نقل عن الروياني . أنه نصب من جهة نفسه شرعاً غير الشرع . وقال في الرسالة : الاستحسان تلذذ ولو جاز لأحد الاستحسان في الدين

لجاز ذلك لأهل العقول من غير أهل العلم و لجاز أن يشرع في الدين في كل باب وأن يخرج كل أحد لنفسه شرعا : وهو محمول على الاستحسان بالهوى والشهوة من غير دليل شرعي كما تقدم . لهذا كان مكروها .

التخفيف في صلاة التراويح

وأشد كراهة منه صلاة التراويح مع التخفيف المفرط فيها جهلا من الأئمة وكسلا من الناس ، والانفراد في هذه الحالة أفضل من الجماعة ، بل إن علم المأموم أن الإمام لا يتم بعض الأركان لم يصح اقتداؤه به أصلا.ومن اعتبر صلاة التراويح اليوم بها حال تشريعها وأيام القرون الأولى يرى أن الناس قد ذهبوا بكل مزاياها وعطّلوا معظم شعائرها وأحدثوا بدعا سيئة لا يرضاها الله ولا رسوله ولا مسلم له على الشرع غيرة ، فترى العوام فيها يشتركون جميعا في الذكر والتسبيح بين كل ترويحتين ، ويحدثون ضجة هائلة لا تجعل أثراً للخشوع في القلوب نسأل الله الهداية بمنه وكرمه .اهـ

فتاوى لأهل العلم

حكم الإمام الذى يصلي بأجرة

قال د .عطية صقر في فتاوى دار الإفتاء مايو ١٩٩٧: قال القرطبي «ص٣٣٧» : واختلف العلماء في حكم المصلي بأجرة، فروى أشهب عن مالك أنه سئل عن الصلاة خلف من استؤجر في رمضان يقوم للناس - صلاة التراويح وقيام الليل - فقال : أرجوا ألا يكون به بأس ، وهو أشد كراهة له فى الفريضة . وقال الشافعي وأصحابه وأبو ثور: لا بأس بذلك ولا بالصلاة خلفه . وقال الأوزاعي : لا صلاة له ، وكرهه أبو حنيفة وأصحابه. اهـ

وسئل الشيخ ابن باز زحمه الله :

س : ما حكم تحديد الإمام أجرة لصلاته بالناس خصوصا إذا كان يذهب لمناطق بعيدة ليصلي بهم التراويح ؟

ج : التحديد ما ينبغي ، وقد كرهه جمع من السلف ، فإذا ساعدوه بشيء غير محدد فلا حرج في ذلك . أما الصلاة فصحيحة لا بأس بها إن شاء الله ، ولو حددوا له مساعدة لأن الحاجة قد تدعو إلى ذلك ، لكن ينبغي أن لا يفعل ذلك ؛ وأن تكون المساعدة بدون مشارطة ، هذا هو الأفضل والأحوط كما قاله جمع من السلف رحمة الله عليهم . وقد يستأنس لذلك بقوله صلى الله عليه وسلم لعثمان بن أبي العاص ﷺ : « **وَاتَّخِذْ مُؤَذِّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا** » ، وإذا كان هذا في المؤذن فالإمام أولى . والمقصود أن المشارطة في الإمامة غير لائقة وإذا ساعده

الجماعة بما يعينه على أجرة السيارة فهذا حسن من دون مشارطة .اهـ

الحكمة في تسمية قيام رمضان بالتراويح

وفي فتاوى رمضانية لا بن جبرين سئل: ما الحكمة في تسمية قيام رمضان بالتراويح؟ وهل ترون أن من الأفضل استغلال وقت التوقف في صلاة التراويح بإلقاء كلمة، أو موعظة؟

الجواب: ذُكر في المناهل الحسان «عن الأعرج»، قال: ما أدركنا الناس إلا وهم يلعنون الكفرة في رمضان، قال: وكان القارئ يقرأ سورة البقرة في ثمان ركعات، وإذا قام بها في اثنتي عشرة ركعة رأى الناس أنه قد خفف، «**وعن عبدالله بن بكر**» قال: سمعت أبي يقول: «كنا ننصرف في رمضان من القيام فنستعجل الخدم بالطعام، مخافة فوت السحور». «وعن السائب بن يزيد» قال: أمر عمر بن الخطاب أُبي بن كعب وتميماً الداري ـ رضي الله عن الجميع ـ أن يقوما للناس في رمضان بإحدى عشرة ركعة، فكان القارئ يقرأ بالمئين، حتى كنا نعتمد على العُصيِّ من طول القيام، فما كنا ننصرف إلا في فروع الفجر، وقال ابن محمود في كتاب الصيام: «**وسُميت تراويح من أجل أنهم يستريحون بعد كل أربع ركعات لكونهم يعتمدون على العصي من طول القيام، ولا ينصرفون إلا في فروع الفجر**». وحيث إنَّ الناس في هذه الأزمنة يخففون الصلاة، فيفعلونها في ساعة أو أقل، فإنه لا حاجة بهم إلى هذه الاستراحة، حيث لا يجدون تعباً ولا مشقة، لكن إن فصل

بعض الأئمة بين ركعات التراويح بجلوس، أو وقفة يسيرة للاستجمام، أو الارتياح، فالأولى قطع هذا الجلوس بنصيحة أو تذكير، أو قراءة في كتاب مفيد، أو تفسير آية يمرّ بها القارئ، أو موعظة، أو ذكر حكم من الأحكام، حتى لا يخرجوا أو لا يملّوا، والله أعلم.

يقومون بأداء إحدى عشرة ركعة فقط

وسئل رحمه الله : بعض الناس عندما يأتون إلى مسجد تُصلى فيها التراويح ثلاثاً وعشرين ركعة، فإنهم يقومون بأداء إحدى عشرة ركعة فقط ، ظناً منهم بأنه لا يجوز الزيادة على ذلك، وبالمقابل لا يُتمون مع الإمام، وينصرفون إلى قراءة القرآن، أو كتاب معين، أو ربما جلسوا مع بعض زملائهم يتحادثون، فهل فعلهم هذا صحيح، أم المطلوب أن يُتابعوا الإمام في صلاته، امتثالاً لقوله ﷺ : «**من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب الله له قيام ليلة**»؟

الجواب: قيام رمضان يحصل بصلاة جزء من كل ليلة، كنصفها أو ثلثها، سواء كان ذلك بصلاة إحدى عشرة ركعة، أو ثلاث وعشرين، ويحصل القيام بالصلاة خلف إمام الحي حتى ينصرف، ولو في أقل من ساعة، لما روى أهل السنن بسند صحيح، عن أبي ذر ـ رضي الله عنه قال ـ: صمنا مع رسول الله ﷺ فلم يُقم بنا حتى بقي سبع من الشهر، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل، ثم لم يُقم بنا في السادسة، ثم قام بنا الخامسة حتى ذهب شطر الليل، أي: نصفه، فقلنا: يا رسول الله: لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه، فقال ﷺ : «**إنه من قام مع الإمام حتى**

ينصرف كتب له قيام ليلة». الحديث، وكان الإمام أحمد يُصلي مع الإمام ولا ينصرف إلا معه، عملاً بهذا الحديث، فمن أراد هذا الأجر فعليه أن يصلي مع الإمام حتى يفرغ من الوتر، سواء صلى قليلاً أو كثيراً، وسواء طالت المدة أو قصرت. فالصلاة أفضل عبادة بدنية يتقرب بها العباد، وليس لها حدّ محدود، بل من أطال أو زاد في عدد الركعات فله أجر ذلك، والله لا يضيع أجر من أحسن عملاً. اهـ

تحديد قدر معين من القرآن لقراءة كل ليلة

وسئل رحمه الله: كثيرٌ من أئمة المساجد يحددون قدراً معيناً من القرآن لقراءة كل ليلة وكل ركعة، كجزء في الليلة مثلاً وصفحة من المصحف في الركعة، وهكذا.. فما توجيهكم -عفا الله عنكم- في ذلك؟

الجواب: لا بأس بتحديد قدر معين يقرأ به المصلي كل ليلة، يقسمه على ركعات التراويح، كما عليه العمل في صلاة أئمة الحرمين، ويكون ذلك بقدر ما يحتمله المصلون، ويناسب المقام، ولا بأس بالزيادة في بعض الليالي، كالعشر الأواخر التي تخص بطول القيام، فيزاد في قدر القراءة فيها، وأما الركوعات التي في بعض المصاحف فلا يلزم التقيد بها، وإن كانت متناسبة، والأولى أن يكون الركوع عند آخر السورة، أو عند موضع منفصل عما قبله.اهـ

صلاة التراويح وكيفيتها

ومن فتاوى اللجنة الدائمة السؤالان الأول والخامس من الفتوى رقم (٥٣١٦) :

س١: ما حكم الإسلام في صلاة التراويح وكيفيتها؟ فعندنا اختلاف شديد، فمن الناس من يبدؤها فيقول: صلاة القيام أثابكم الله، ثم يصلي ركعتين ويقوم قائلًا: اللهم صل وسلم على سيدنا محمد، بصوت مرتفع، يقولها الإمام ويقولها وراءه المصلون جميعًا، وعندما يصلي الركعتين الثانيتين يقرأ سورة الإخلاص والمعوذتين بصوت مرتفع، وكذلك يقول وراءه المصلون وعندما ينتهي من صلاة التراويح يقرأ مثل ذلك **(ثلاث مرات)** وعندما نقول: ذلك شيء ليس بوارد، يقول لك: هذا عمل خير وبدعة حسنة، وهل في الإسلام بدعة حسنة ما رأيكم في ذلك وكيف تصلى هذه السنة جزاكم الله خيرًا؟

ج١: **قول الناس**: صلاة القيام أثابكم الله، وقول الإمام: اللهم صل وسلم على سيدنا محمد بصوت مرتفع، وقول المأمومين ذلك بعده وقراءة سورة الإخلاص والمعوذتين بصوت مرتفع بعد صلاة الركعتين - كل هذا من البدع المحدثة، وقد ثبت أن النبي ﷺ قال: « **من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد** » ، وكان يقول ﷺ في خطبة الجمعة: « **أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة** » رواه مسلم في صحيحه وبذلك يعلم أن البدع كلها ضلالة، كما قال المصطفى ﷺ، وليس في الإسلام بدعة حسنة.اهـ

كل ركعتين يصلون على النبي ﷺ

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٦٢٦٠):

س٤: نجد الناس في بعض المساجد في أيام رمضان بين كل ركعتين من صلاة تجدهم بصوت عال وجماعي يصلون على النبيﷺ وعلى الخلفاء الراشدين وأمهات المؤمنين والعشرة المبشرين بالجنة، وذلك بترتيب محدد يعرفونه هم، فما حكم ذلك؟ كم عدد ركعات صلاة التراويح، ومتى تصلى، ومتى تبدأ هل ليلة الأول من رمضان أم ليلة اليوم الثاني؟ ونجد هنا كثيرًا من الأئمة يصلون بنصف آية أو بآية أو آيتين صغيرتين جدًا في صلاة التراويح وصلاة المغرب خاصة في رمضان فما حكم ذلك؟

ج٤: الأذكار أو الصلاة على النبي ﷺ جماعة عقب الصلاة فريضة أو نافلة أو بين ركعات التراويح بدعة محدثة، وقد ثبت عن النبي ﷺأنه قال: « **من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد** » .

صلاة التراويح عشرين ركعة أو أكثر

السؤال الأول من الفتوى رقم (٦١٤٨)

س١: صلاة التراويح كثير من العلماء يعترضون على صلاتها عشرين ركعة، ويدّعون أن الرسول ﷺ لم يصل أكثر من أحد عشر ركعة؟

ج١: صلاة التراويح إحدى عشرة أو ثلاث عشرة ركعة، يسلّم من كل ثنتين ويوتر بواحدة أفضل، تأسيا بالنبي ﷺ ، ومن صلاها عشرين أو أكثر فلا بأس، لقول النبي ﷺ « **صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر**

له ما قد صلى » متفق عليه فلم يحدد صلاة الله وسلامه عليه ركعات محدودة ولأن عمر رضي الله عنه والصحابة رضي الله عنهم صلوها في بعض الليالي عشرين سوى الوتر، وهم أعلم الناس بالسنة. **وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.**

قراءة الإمام من المصحف في صلاة التراويح

سئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : إمام مسجد مُعظم جماعته من الذين لا يحفظون ما يقرؤه في الصلاة ويحتاج من يستفتح عليه أحياناً فلا يجد، فهل يجوز له وضع مصحف في جيبه يقرأ به؟

الجواب: لا بأس، يجوز للإنسان الإمام والمأموم، المأموم قد لا يحتاج إليه، لكن الإمام والمنفرد يجوز أن يقرأ من المصحف، ولا سيما في السور الطوال مثلاً إذا قال: أنا فجر يوم الجمعة السنة أن يقرأ الإنسان فيه بالم سورة السجدة، في الركعة الأولى، و هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ [الإنسان:١] في الركعة الثانية وهو لا يحفظها نقول: اقرأ من المصحف ولا حرج؛ لأن هذا مروي عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تفعله في صلاة الليل. اهـ

وسئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

السؤال الأول من الفتوى رقم (٩٨١٥)

س١: هل يجوز للإمام قراءة القرآن في الصلاة من المصحف أم لا في غير رمضان حتى يستفيد منه الناس وذلك أثناء الصلاة الجهرية؟

ج١: تجوز قراءة القرآن في الصلاة من المصحف في رمضان وفي غيره في الفريضة وفي النافلة أثناء الصلاة الجهرية إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

وسئلت السؤال الأول من الفتوى رقم (٢٢٣٨)

س١: أدينا صلاة التراويح خلال شهر رمضان المبارك بمدينة فرزنو الأمريكية، وحصل خلاف حول القراءة من المصحف الكريم حيث إن بعض الإخوان قالوا بأنه لا تجوز القراءة من المصحف في صلاة التراويح، وقال بعضهم تجوز، نظرا لعدم وجود أحد من الإخوة هنا يحفظ القرآن الكريم كله؟

ج١: لا حرج أن يقرأ إمامكم في التراويح من المصحف، بل ذلك في مثل حالتكم مندوب إليه شرعا، لأن صلاة التراويح مرغب في تطويل القراءة فيها، ولا يتأتى ذلك لأمثالكم إلا بقراءة إمامكم في المصحف، وقد روى أبو داود في كتاب المصاحف عن طريق أبي أيوب عن ابن أبي مليكة أن عائشة رضي الله عنهاكان يؤمها غلامها ذكوان في المصحف.

وقال ابن أبي شيبة حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابن أبي مليكة عن عائشة أنها أعتقت غلاما لها عن دبر فكان يؤمها في رمضان في المصحف، ورواه البخاري في الصحيح معلقا مجزوما به.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

وسئلت في الفتوى رقم (٥٧٩)

س: ما حكم قراءة القرآن الكريم في المصحف في قيام رمضان؟

ج: اختلف أهل العلم في حكم ذلك فكرهه بعضهم وأجازه جمهورهم ففي كتاب قيام الليل وقيام رمضان للشيخ العلامة محمد بن نصر المروزي عن ابن أبي مليكة أن ذكوان أبا عمرو كانت عائشة أعتقته عن دبر فكان يؤمها ومن معها في رمضان في المصحف رواه البخاري ١ / ١٧٠(معلقا) وابن أبي شيبة (٢ / ٣٣٨) . وسئل ابن شهاب عن الرجل يؤم الناس في رمضان في المصحف قال مازالوا يفعلون ذلك منذ كان الإسلام، كان خيارنا يقرءون في المصاحف. منتهى الإرادات ١ / ٢٠٠ .

وعن إبراهيم بن سعد عن أبيه أنه كان يأمره أن يقوم بأهله في رمضان، ويأمره أن يقرأ لهم في المصحف ويقول أسمعني صوتك. وعن أيوب عن محمد أنه كان لا يرى بأسا أن يؤم الرجل القوم في التطوع يقرأ في المصحف، وقال عطاء في الرجل يؤم في رمضان من المصحف: لا بأس به. وقال يحيى بن سعيد الأنصاري لا أرى بالقراءة من المصحف في رمضان بأسا، يريد القيام. وقال ابن وهب رحمه الله: سئل مالك رحمه الله عن أهل قرية ليس أحد منهم جامعا للقرآن، أترى أن يجعلوا مصحفا يقرأ لهم رجل منهم فيه فقال لا بأس به.

وفي المنتهى وشرحه ما نصه: (ولمصلٍ قراءة في المصحف ونظر فيه، أي: المصحف، **قال أحمد** : لا بأس أن يصلي

بالناس القيام وهو ينظر في المصحف، قيل له الفريضة؟ قال: لم أسمع فيها شيئا. وسئل الزهري عن رجل يقرأ في رمضان في المصحف فقال: كان خيارنا يقرؤون في المصاحف) منتهى الإرادات ١ / ٢٠٠ . اهـ.

وممن كره ذلك مجاهد وإبراهيم وسفيان ، كرهوا أن يؤم الرجل القوم في رمضان في المصحف خشية تشبهه بأهل الكتاب قال محمد بن نصر في كتابه **(قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر)**: (إنما كره ذلك قوم لأنه من فعل أهل الكتاب فكرهوا لأهل الإسلام أن يتشبهوا بهم)، وأجاب عن القول بالمشابهة بقوله: (وقراءة القرآن بعيدة الشبه من قراءة كتب الحساب والكتب الواردة لأن قراءة القرآن من عمل الصلاة وليست قراءة كتب الحساب من عمل الصلاة في شيء).وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

وسئل الشيخ ابن جبرين رحمه الله السؤال:-

ما حكم القراءة من المصحف للإمام الذي لا يحفظ؟ وما حكم متابعة المأموم الإمام بالنظر في المصحف عند القراءة بحجّة إصلاح خطأ الإمام، أو من أجل زيادة الفهم والتدبُّر والخشوع، كما يحتجون؟ وهل ترون هناك بأساً فيما إذا خصّص الإمام أحد المأمومين ليحمل المصحف ليصلح الأخطاء التي قد يقع فيها؟

الجواب:-

لا أرى بأساً في حمل المصحف خلف الإمام، ومتابعته في القراءة لهذا الغرض، أو للفتح عليه إذا غلط، ويغتفر ما يحصل من حركة القبض وتقليب الأوراق، وترك السنة في

قبض اليسار باليمين، كما يغتفر ذلك في حقّ الإمام الذي يحتاج إلى القراءة في المصحف، لعدم حفظه للقرآن، ففائدة متابعة الإمام في المصحف ظاهرة، بحضور القلب لما يسمعه، وبالرقة والخشوع، وبإصلاح الأخطاء التي تقع في القراءة من الأفراد، ومعرفة مواضعها، كما أن بعض الأئمة يكون حافظاً للقرآن فيقرأ في الصلاة عن ظهر قلب، وقد يغلط ولا يكون خلفه من يحفظ القرآن فيحتاج إلى اختيار أحدهم ليتابعه في المصحف، ليفتح عليه إذا ارتج عليه، ولينبهه إذا أخطأ، فلا بأس بذلك، إن شاء الله.اهـ

حمل المأموم المصحف في الصلاة

وسئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: ما حكم متابعة الإمام من المصحف في الصلاة؟

... فأجاب فضيلته بقوله: متابعة الإمام في المصحف معناه أن المأموم يأخذ المصحف ليتابع الإمام في قراءته، وهذا إن احتيج إليه بحيث يكون الإمام ضعيف الحفظ فيقول لأحد المأمومين: أمسك المصحف حتى ترد عليّ إن أخطأت فهذا لا بأس به لأنه لحاجة. ... وأما إذا لم يكن على هذا الوجه فإنني لا أرى أن الإنسان يتابع الإمام من المصحف؛ لأنه يفوت مطلوباً ويقع في غير مرغوب فيه، فيفوت النظر إلى موضع سجوده، وكذلك وضع اليدين على الصدر وهو من السنة، ويقع في غير مرغوب فيه وهو الحركة بحمل المصحف، وفتحه، وطيه، ووضعه، وهذه كلها حركات لا حاجة إليها، وقد قال أهل العلم: إن الحركة في الصلاة إذا لم يكن لها حاجة

مكروهة؛ لأنها تنافي كمال الخشوع. بل قال بعض العلماء: إن حركة البصر تبطل الصلاة؛ لأن البصر سوف يتابع القراءة من أول السطر إلى آخره ومن أول الثاني إلى آخره وهكذا مع أن فيه حروفاً كثيرة وكلمات كثيرة فيكون حركة كثيرة للبصر، وهذا مبطل للصلاة.

فنصيحتي لإخواني أن يدعوا هذا الأمر ويعودوا أنفسهم الخشوع بدون أن ينظروا إلى المصحف.اهـ

وسئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: ما حكم حمل المصاحف من قبل المأمومين في صلاة التراويح في رمضان بحجة متابعة الإمام؟

... فأجاب فضيلته بقوله: حمل المصحف لهذا الغرض فيه مخالفة للسنة وذلك من وجوه:

... **الوجه الأول:** أنه يفوت الإنسان وضع اليد اليمنى على اليسرى في حال القيام.

... **الوجه الثاني:** أنه يؤدي إلى حركة كثيرة لا حاجة إليها، وهي فتح المصحف، وإغلاقه، ووضعه في الإبط وفي الجيب ونحوهما.

... **الوجه الثالث:** أنه يشغل المصلي في الحقيقة بحركاته هذه.

... **الوجه الرابع:** أنه يفوت المصلي النظر إلى موضع السجود وأكثر العلماء يرون أن النظر إلى موضع السجود هو السنة والأفضل.

... **الوجه الخامس:** أن فاعل ذلك ربما ينسى أنه في صلاة إذا كان لم يستحضر قلبه أنه في صلاة، بخلاف ما إذا كان خاشعاً

واضعاً يده اليمنى على اليسرى، مطأطأ رأسه نحو سجوده، فإنه يكون أقرب إلى استحضار أنه يصلي وأنه خلف إمام.اهـ

صلاة العشاء خلف من يصلي التراويح

سئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: هل تصح صلاة من يصلي العشاء خلف من يصلي التراويح؟

... فأجاب فضيلته بقوله: إذا صلى رجل صلاة العشاء خلف من يصلي التراويح فلما سلم الإمام من التراويح أتم الرجل صلاة العشاء فهذا جائز ولا بأس به، وقد نص على جوازه الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - وصح عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - أنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء الآخرة ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة، فتكون له نافلة، ولمن خلفه فريضة .

... لكن إن كان مع هذا الرجل جماعة فالأولى أن يصلوا وحدهم صلاة العشاء في جانب من المسجد ليدركوا الصلاة كلها من أولها إلى آخرها في الجماعة. اهـ

يحاول ترقيق قلوب الناس

وسئل ابن عثيمين فتوى رقم (٨٢٤) : بعض أئمة المساجد يحاول ترقيق قلوب الناس والتأثير فيهم بتغيير نبرة صوته أحياناً أثناء صلاة التراويح، وقد سمعت بعض الناس ينكر ذلك، فما قولكم حفظكم الله في هذا؟

... فأجاب فضيلته بقوله: الذي أرى أنه إذا كان هذا العمل في الحدود الشرعية بدون غلو فإنه لا باس به، ولا حرج فيه، ولهذا قال أبو موسى الأشعري للنبي ﷺ: «**لو كنت أعلم أنك**

تستمع إلى قراءتي لحبرته لك تحبيراً». أي حسّنتها وزيّنتها، فإذا حسّن بعض الناس صوته، أو أتى به على صفة ترقق القلوب فلا أرى في ذلك بأساً، لكن الغلو في هذا بكونه لا يتعدى كلمة في القرآن إلا فعل مثل هذا الفعل الذي ذُكر في السؤال أرى أن هذا من باب الغلو ولا ينبغي فعله. والعلم عند الله.اهـ

إذا ثبت الهلال ليلة الثلاثين

وفتوى(٨٢٨): إذا ثبت الهلال ليلة الثلاثين من رمضان فهل تقام صلاة التراويح وصلاة القيام؟

... **فأجاب فضيلته بقوله**: إذا ثبت الهلال ليلة الثلاثين من رمضان، فإنها لا تقام صلاة التراويح، ولا صلاة القيام، ذلك لأن صلاة التراويح والقيام إنما هي في رمضان، فإذا ثبت خروج الشهر فإنها لا تقام.

رفع الصوت بالبكاء في صلاة التراويح

وفتوى (٨٣٠) سئل: ما حكم رفع الصوت بالبكاء في صلاة التراويح وغيرها علماً بأنه قد يسبب تشويشاً للآخرين؟

فأجاب : فضيلته بقوله: لا شك أن البكاء من خشية الله عز وجل من صفات أهل الخير والصلاح، وكان النبي ﷺ يخشع في صلاته ويكون لصدره أزيز كأزيز المِرجل، وقال الله تبارك وتعالى: **(وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعاً)** [الاسراء: ١٠٩].

... فالبكاء عند قراءة القرآن، وعند السجود، وعند الدعاء من صفات الصالحين، والإنسان يُحمد عليه، والأصوات التي تُسمع أحياناً من بعض الناس هي بغير اختيارهم فيما يظهر، وقد قال العلماء رحمهم الله : إن الإنسان إذا بكى من خشية الله، فإن صلاته لا تبطل، ولو بان من ذلك حرفان فأكثر. لأن هذا أمر لا يمكن للإنسان أن يتحكّم فيه، ولا يمكن أن نقول للناس لا تخشعوا في الصلاة ولا تبكوا.... **بل نقول**: إن البكاء الذي يأتي بتأثر القلب مما سمع، أو مما استحضره إذا سجد؛ لأن الإنسان إذا سجد استحضر أنه أقرب ما يكون إلى ربه عز وجل كما قال النبي ﷺ : «**أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد**» . والقلب إذا استحضر هذا وهو ساجد، لا شك أنه سيخشع ويحصل البكاء، ولا أستطيع أن أقول للناس امتنعوا عن البكاء، ولكني أقول إن البكاء من خشية الله والصوت الذي لا يمكن للإنسان أن يتحكم فيه لا بأس به، بل كما تقدم البكاء من خشية الله تعالى من صفات أهل الخير والصلاح.اهـ

حكم السجع في الدعاء

وسئل الشيخ ابن باز زحمه الله :

س : ما حكم السجع في الدعاء ؟ والتوسع في وصف الجنة أو النار من أجل ترقيق القلوب ؟

ج : لا أعلم في هذا شيئا إذا كان ليس فيه تكلف ، أما السجع المتكلف فلا ينبغي ، لهذا ذم النبي عليه الصلاة والسلام من سجع وقال : أخرجه مسلم في كتاب القسامة ، باب دية الجنين برقم ١٦٨٢ ولفظه : " إنما هذا من إخوان الكهان من أجل سجعه الذي سجع ". هذا سجع كسجع الكهان في حديث حمل ابن النابغة الهذلي ، لكن إذا كان سجعا غير متكلف فقد وقع في كلام النبي عليه الصلاة والسلام وكلام الأخيار ، فالسجع غير المتكلف لا حرج فيه ، إذا كان في نصر الحق أو في أمر مباح ، وتكرار الدعوات فيما يتعلق بالجنة أو النار وتحريك القلوب ، كل ذلك مطلوب شرعا.اهـ

دعاء ختم القرآن

* **وسئل الشيخ مصطفى العدوي** في رسالة فتاوى رمضان،

س ٤٥ دعاء ختم القرآن هل ورد عن رسول الله ﷺ في الصلاة؟

ج: لم يردعن رسول الله ﷺ ، وقد وردعن أنس رضي الله عنه أنه كان إذا انتهى من القرآن جمع أهله وبنيه ودعا ودعوا ؛ ولكن لم يرد أن هذا كان في صلاة ،وليس فيه أيضا ما الذي كان يدعوا به أنس رضي الله عنه ؛ ولكن إذا قُدِّر ودعا الإمام

دعونا معه فالخلاف شر ، وقد صلى ابن مسعود خلف عثمان ﷺ بمنى أربع ركعات مع أن النبي ﷺ صلاها بمنى ركعتين ، وإنما صلى ابن مسعود خلف عثمان دفعاً للخلاف والشر ، والله أعلم .

روائع من أقوال الدكتور/ على محفوظ

عضو هيئة كبار علماء الأزهر رحمه الله تعالى من كتاب الإبداع

حكم ختام الصلاة بصوت جماعي

قال ومن البدع المكروهة رفع الصوت بالذكر في المسجد كما يقع من أرباب الطرق الذين ينصبون حلقات الذكر «المُحرّف» وكذا رفع الصوت بالقرآن فيه ، إذ المطلوب في القراءة والذكر السر لحديث : «**السر بالقرآن كالسر بالصدقة**» رواه غير واحد ، ولقوله تعالى «واذكر ربك في نفسك ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلۡجَهۡرِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلۡغَٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾﴾ الأعراف: ٢٠٥ «وَدُونَ ٱلۡجَهۡرِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلۡغَٰفِلِينَ » أي : اذكره سراً تذللا وخوفاً منه تعالى (و)فوق

السر « وَدُونَ ٱلْجَهْرِ » أي قصداً بينهما «بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ » أول النهار وآخره «وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ » عن ذكر الله تعالى . وفسر الاعتداء في قوله تعالى ﴿ ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾ ﴾ [الأعراف:٥٥] بالجهر بالدعاء . ومما جاء في الحض على ترك الجهر بالذكر والدعاء قوله تعالى : وإن تجهر بالقول - أي : وإن تجهر بذكر الله من دعاء وغيره فاعلم أنه غني عن جهرك لأنه تعالى يعلم ما أسررته للغير وأخفى منه وهو ما لم تبح به لأحد . **وقد صح عن ابن مسعود ﷺ أنه سمع قوماً اجتمعوا في مسجد يهللون ويصلون على النبى ﷺ جهراً فذهب إليهم وقال ما عهدنا ذلك على عهده ﷺ وما أراكم إلا مبتدعين فما زال يذكر ذلك حتى أخرجهم من المسجد** .

(ومن هذا) ظهر لك حال ما ابتدع الناس من قراءة العشر جهراً قبل الشروع في الصلاة خصوصاً العصر ، وكذلك الجهر بختم الصلاة المعروف فإن كل ذلك على هذه الكيفية المعروفة من البدع المكروهة - من حيث أنه جعل شعاراً للصلاة جماعة في وقتها ، ووضع الشعائر من اختصاصات الشارع وليس لغيره أن يُحدث شيئا من الشعائر من عند نفسه وسيأتى هذا في بدع العبادات .

بدعة الجهر بختام الصلاة

وقال من البدع المكروهة ختم الصلاة على الهيئة المعروفة من رفع الصوت به وفي المسجد والاجتماع له والمواظبة عليه حتى اعتقد العامة أنه من تمام الصلاة وأنه سنة لابد منها مع أنه مستحب انفراداً سراً فهذه الهيئة محدثة لم تعهد عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه ولا عن الصحابة ، وقد اتخذها الناس شعاراً للصلوات المفروضة عقب الجماعة ، وقد صرّح كثير من الفقهاء بأن إحداث الشعار في الدين مكروه ، ولذا قال الإمام ابن الصلاح بكراهة ما يفعله الناس بعد فراغهم من السعي بين الصفا والمروة من صلاة ركعتين على متسع المروة ، وكيف يجوز رفع الصوت به والله تعالى يقول في كتابه الحكيم : ﴿ ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴿٥٥﴾ ﴾ [الأعراف:٥٥] والتضرع من الضراعة وهي الذلة والخشوع والاستكانة ، والخفية بضم الخاء وكسرها الإسرار به ، فإنه أقرب إلى الإخلاص وأبعد عن الرياء ، وانتصابهما على الحال أي ادعوه متضرعين بالدعاء مخفين له مسرين به ، ثم علل ذلك بقوله ﴿ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ في الدعاء بترك ما أمروا به من التضرع والإخفاء كما لا يحب الاعتداء في سائر الأشياء ، والاعتداء تجاوز الحدود فيها ، فمن جاوز ما أمره الله به في شئ من الأشياء فقد اعتدى والله لا يحب المعتدين ولا يشملهم برحمته وإحسانه ، وتدخل المجاوزة في الدعاء في هذا العموم دخولا أوليا، وحسبك في تعيين الإسرار بالدعاء اقترانه بالتضرع في هذه الآية الكريمة، فالإخلال به كالإخلال بالتضرع في الدعاء، وإن دعاء لا

تضرع فيه ولا خشوع لقليل الجدوى ، فكذلك دعاء لا خفية فيه ولا إسرار ولا وقار .

والدعاء على هذه الهيئة أيضاً لم يكن من فعل رسول الله صلوات الله وسلامه عليه ولا قوله ولا إقراره ، روى البخاري من حديث أم سلمة رضي الله عنها « أنه ﷺ كان يمكث إذا سلم يسيراً» قال ابن شهاب حتى ينصرف الناس فيما نرى ، وفي مسلم عن عائشة رضي الله عنها :كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاته «سلّم منها » استغفر الله ثلاثاً ، وقال «**اللهم أنت السلام ...الحديث**» وفي الأذكار للنووي قيل للأوزاعي وهو أحد رواة هذا «كيف الاستغفار؟» قال تقول : استغفر الله ، استغفر الله :**ومع هذا ترى كثيراً من الناس يصرخون ويصيحون في الدعاء وفي المساجد حتى يشتد اللغط ويقع التهويش على المصلين والمسبوقين ويهتز الداعي مع الناس ولا يعلم أنه قد جمع بين بدعتين رفع الصوت بالدعاء وفي المسجد .**

لا يُقال قد تحصل للعوام حينئذ رقة في القلب لا تحصل مع خفض الصوت ورعاية سمت الوقار و إتباع السنة الثابتة بالآثار «**لأنا**» نقول إنها رقة تشبه الرقة التي تعرض للنساء والأطفال ليست ناشئة عن صميم القلب ، إذ لو كانت كذلك لكانت عند إتباع السنة في الدعاء أوفى وأوفر وأزكى وأكثر.

فإن قيل كيف تنكر على الناس رفع الصوت بختم الصلاة مع أن رفع الصوت بالذكر كان يفعل في زمن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه ، فقد روى البخاري من حديث

عمرو بن دينار أن أبا معبد مولى ابن عباس أخبره أن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أخبره أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة «يسلِّمون منها» كان على عهد النبي ﷺ، «قلنا» هذا الحديث محمول على أنهم جهروا به وقتا يسيراً لأجل تعليم صفة الذكر لا أنهم واظبوا على الجهر به ، حكى هذا الإمام النووي رحمه الله عن الإمام الشافعي رضي الله عنه وكفي به حجة ـ و الذي عليه جمهور العلماء أن الإمام والمأموم يخفيان الذكر إلا عند الحاجة إلى التعليم ، على أن هذا الحديث مشكوك فيه فقد قال عمرو بن دينا ر ذكرت ذلك لأبي معبد فأنكره وقال : لم أحدثك بهذا ،وهي مسألة معروفة عند علماء الحديث وهي إنكار الأصل تحديث الفرع ـ راجع شرح البخاري إن شئت

وغير خاف عليك أن ختم الصلاة على الحالة المعلومة من البدع الإضافية التي هي مثار الخلاف بين أنصار السنة والبدعة ، فإنه مشروع باعتبار غير مشروع باعتبار آخر ، فإنك إذا نظرت إليه من جهة كونه قرآناً وذكراً ودعاء وجدته مشروعاً، وإذا نظرت إليه من ناحية ما عرض له من الهيئة برفع الصوت . واجتماع المستغفرين . وفي المسجد . والمواظبة عليه وجدته غير مشروع ـ فما أكثر التباس الباطل بالحق على كثير من الناس . اللهم أرنا الحق حقا وارزقنا إتباعه وأرنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه إنك رب التوفيق والهداية يا رحمن .

أحكام العشر الأواخر

١- السلف الصالح كانوا يعظمون ثلاثة أعشار ، العشر الأواخر من رمضان ، والعشر الأولى من ذي الحجة ، والعشر الأولى من شهر المحرم .
٢-العشر الأواخر من رمضان أفضل أيام رمضان ، بل ولياليها أفضل ليالي العام لأن فيها ليلة القدر .
٣- «كَانَ رَسُولُ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ».
٤- و «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ العَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ».
٥- فكان رسول الله ﷺ يجتهد في العشر ويخصها بأعمال لا يعملها في بقية الشهر ، وهذا الاجتهاد يشمل جميع أنواع العبادة ، من صلاة ، وتلاوة ، وذكر ، وصدقة ، وغيرها .
٦- العشر الأواخر هي خاتمة الشهر ، والأعمال إنما تكون بالخواتيم ، ولعلَّ هذا من أسرار الجد والاجتهاد فيها .
٧- ينبغي أن يكون الاجتهاد في أواخر الشهر أكثر من أوله لشيئين:
الأول : لشرف هذا العشر وطلب ليلة القدر .
الثاني : لوداع شهر لا يدري هل يلقى مثله أم لا.
٨- قال عمر رضي الله عنه : « لَيْسَ لِلْعَابِدِينَ مُسْتَرَاحٌ إِلا تَحْتَ شَجَرَةَ طُوبَى ».
٩- قال النبي ﷺ : « طُوبَى شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ مِائَةِ عَامٍ، ثِيَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ تَخْرُجُ مِنْ أَكْمَامِهَا ».

١٠- قيل للإمام أحمد رحمه الله : متى يذوق العبد طعم الراحة ؟
قال : عند أول قدم يضعها في الجنة .
١١- وقيل لبعض الصالحين : أرفق بنفسك فقد أتعبتها !! قال : راحتها أريد .
١٢- أقول لكل مسلم ومسلمة : اغتنم العشر الأواخر بطاعة المولى العظيم ، أحسن في نهارها الصيام ، ونوِّر لياليها بالقيام ، واجتهد فيها بالتوبة والاستغفار ، وسؤال الله العفو والعتق من **النيران ، واجتهد فيها بالعمل الصالح والدعاء لعلك تفوز بنفحة من رحمة الله فتسعد في الدنيا والآخرة .**
١٣- كم من أُناسٍ في قبورهم محبوسين لايستطيعون زيادة في الأعمال ولا توبة من التسويف والإهمال .
١٤- من أعمال العبادة في العشر الأواخر من رمضان :
* إحياء الليل بالتهجد والصلاة وإيقاظ الأهل والأولاد إن أطاقوا ذلك ، لِما في ذلك من الخير والفضل ، وقال النبي ﷺ «... **وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ، بَعْدَ الْفَرِيضَةِ، صَلَاةُ اللَّيْلِ**».
* شد المئزر : وهو كناية عن الجد والاجتهاد في العبادات واعتزال النساء .
* الوصال وتأخير الفطور إلى السحور ، والمقصود بالوصال : أن يتأخر الصائم ولا يأكل إلى وقت السحور ، وهذا ليوم واحد فقط ، والنهي أن يواصل الصائم يومين أو أكثر ولا يأكل ولا يشرب بينهما.
* **الإغتسال والتنظف والتزيُّين** ولبس أحسن الثياب في الليالي التي يُرجى فيها ليلة القدر .

* **ومن الأعمال : الاعتكاف** ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَعْتَكِفُ العَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ». و عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ العَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ».

مختصر أحكام الاعتكاف

(لمعرفة أحكامه بالتفصيل انظر كتابنا : «كيف تستفيد من العشر الأواخر من رمضان».

قال سعيد بن المسيب - رحمه الله - :«ما أذّن المؤذن منذ أربعين سنة إلا وأنا في المسجد».

قال مالك بن دينار- رحمه الله - :«**لولا البول ما خرجت من المسجد**». وفي فضل المساجد واللبث فيها أحاديث كثيرة ، منها قوله ﷺ:«**لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ**» .

أيها الأحباب :

المحبون تطول عليهم الليالي فيعدّونها عداً لانتظار ليالي العشر في كل عام ،فإذا ظفروا بها نالوا مطلوبهم وخدموا محبوبهم .

١- ليالي العشر الأواخر من رمضان أفضل ليالي العام لأن فيها ليلة القدر .

٢- الاعتكاف معناه : لزوم مسجد للعبادة ،وقيل معناه: الإقامة .

٣- كيف ينوي الاعتكاف ؟

الجواب : ليس للاعتكاف ذكر مخصوص ولا فعل آخر سوى المكث في المسجد بنية الاعتكاف .

٣- هل يسمى الاعتكاف خلوة ؟ الجواب قال الوزير ابن هبيرة - رحمه الله - : لا يجوز تسمية الاعتكاف بالخلوة .

والسبب و الله أعلم في ذلك لأن النصوص جاءت بلفظ الاعتكاف . والبعض يسميه بالخلوة الشرعية وهذا ظاهر في كلامهم . « فلو اعتكف في بيته وقال : لا أخرج إلى الناس فأفتتن بالدنيا ، ولكن أبقى في بيتي معتكفاً ، فهذا ليس اعتكافاً شرعياً ، بل تسمى عزلة ، ولا يسمى اعتكافاً». [قاله ابن عثيمين]

٤- أجمعوا على مشروعيته وسُنيته واستحبابه .

٥- دل على مشروعيته الكتاب والسنة والإجماع: الكتاب كقوله تعالى :﴿ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ ﴾ [البقرة١٨٧] . وكقوله تعالى : ﴿ وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿٢٦﴾ ﴾ [الحج٢٦] . ودلت السنة الصحيحة في الصحيحين : على أنه ﷺ اعتكف . ونقل أكثر من واحد الإجماع عليه. والاعتكاف لا يكون إلا في مسجد ، فهي عبادة شرطها المسجد ، ولا يجوز للمرأة الاعتكاف في بيتها وهو الصواب من أقوال العلماء .

٦- كل حديث في فضائله ضعيف . بمعنى من اعتكف فله من الحسنات كذا وكذا فهو لا يصح.(لمزيد من التوسع انظر كتابنا : «**كيف تستفيد من العشر الأواخر من رمضان**»

٧- الاعتكاف يكون في المساجد لقوله: ﴿ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ ﴾ [البقرة ١٨٧].

٨- ذهب بعض أهل العلم إلى أنه : لا يجوز الاعتكاف إلا في ثلاثة مساجد ، في مسجد مكة - أي الحرم - و المدينة ، والقدس - أي المسجد الأقصى - وفيه حديث بذلك ، وهو حديث لا يصح مرفوعا إلى النبى ﷺ ، والصواب الجواز فى غيرها،وفيها أفضل.

٩- الصحيح جوازه في كل المساجد .

١٠- الصحيح جوازه حتى في غير المسجد الجامع الذي لايقام فيه جمعة ، والأفضل أن يكون في مسجد تقام فيه صلاة الجمعة .

١١- لا يجوز الاعتكاف إلا في مسجد تقام فيه الجماعة .

١٢- **اشترط بعض أهل العلم** : وجوب الصوم في الاعتكاف ، و الصحيح عدم اشتراطه .

١٣- كان اعتكافه في رمضان، ولم يعتكف خارج رمضان إلا مرةً قضاءً كما صح في الصحيح ، ويجوز في غير رمضان.

١٤- جوز بعض أهل العلم الاعتكاف عند دخوله المسجد للصلاة وغيرها . والتحقيق : أنه لا يُحفظ فيه هدي ولا أمر ولا سنة بذلك .

١٥- أجاز بعض العلماء ومنهم النووي -رحمه الله -وغيره : الاعتكاف ولو لحظة، أو أن يدخل من باب ويخرج من الآخر وينوي الاعتكاف بين البابين. وبعض العلماء قال الصواب والتحقيق: أن هذا لا يسوغ بل قد يقال أنه محدث لأنه لو كان مستحباً لشُرع وبُيِّن .

١٦- إذا تخلل اعتكافه جمعة؛ خرج وجوباً للجمعة، واستحب البعض عدم التبكير إليها لأنه في عبادة.

١٧- يجوز للنساء الاعتكاف في المساجد بشرط أذن الزوج ، والأمن عليهن ولو خلت في المسجد وحدها؛ فقد اعتكف أزواج النبي ﷺ معه وبعده، «ثبت ذلك في الصحيح».
١٨- يجوز اعتكاف الصبيان المميزين مع أمان تلويث المسجد وترك اللعب فيه لأنها عبادة
١٩- يجوز اعتكاف العبد بإذن سيده .
٢٠- إذا أذن الزوج لزوجته واعتكفت ثم بدا له الرجوع عن ذلك، جاز لها الخروج .
٢١- إذا حاضت المعتكفة أو نفِست وجب الخروج عند من يقول بعدم جواز مكثها فى المسجد .
٢٢- **هل يجوز اعتكاف المستحاضة ؟**
الجواب : نعم بشرط أن تأمن تلويث المسجد ، والا**ستحاضة غير الحيض**.
٢٣- يشتغل المعتكف بالعبادة من صلاة وتلاوة وذكر وغيرها .
٢٤- هل يجوز له تعليم العلم وهو معتكف وإقراء القرآن ؟ الصواب جوازه ، والأولى تركه إلا لحاجة كما ذهب إليه الإمام أحمد ، وأمّا الشافعي فيستحبه لأن نفعه متعدٍ ؛ ففعله أولى كالصلاة .
٢٥- لا يتدخَّل المعتكف فيما لا يعينه ؛ فإن المعتكف عليه أن يترك ذلك ، فالمعتكف أولى ، بل يشتغل بالعبادة والطاعة ، فإن فعل لم يبطل اعتكافه . ولا يجوز له أن يُمسك عن الكلام ظناً منه أن ذلك من القربات . والمعتكف حبس نفسه على طاعة الله عز وجل .

٢٦- يدخل المعتكِفُ معتَكَفَه بعد صلاة الصبح من يوم ٢١ عند البعض، والصواب دخوله المعتَكَف ليلة ٢١، أي بعد غروب شمس يوم ٢٠ .

٢٧- يجوز للمعتكف أن يحتجز مكاناً في المسجد كحجرة أو زاوية أو نحو ذلك؟ ثبتت الآثار الصحيحة بذلك.

٢٨- كل ما هو في حكم المسجد يجوز للمعتكف أن يدخله كساحة المسجد ، وفناء المسجد ، وسطح المسجد ، وكمنارة المسجد الداخلة فيه ونحو ذلك مما تقدم .

٢٩- الحجرة التي في المسجد إن كان لها أبواب فإن كانت الأبواب داخلة في المسجد فحكمها حكم المسجد وإن كانت في الخارج فتعتبر خارج المسجد .

٣٠- إن كانت هذه الحجرة لها أبواب شارعة في المسجد وخارج المسجد فالورع والاحتياط تركها .

٣١- يجوز للمعتكف أن يخرج لما جرت به العادة كقضاء الحاجة من بول وكالطعام والشراب إذا لم يجد من يحضره إليه، وكالغسل الواجب من الجنابة ونحوها .

٣٢- هل يجوز للمعتكف أن يتوضأ في المسجد؟

الجواب : جوازه بشرط أمن تلويث المسجد، صحت آثار مرفوعة بذلك ، ولعدم وجود دليل يمنع من ذلك .

٣٣- يجوز للمعتكف الأكل والشرب بما جرت به العادة من غير تلويث .

٣٤- هل يجوز للمعتكف طهي الطعام في المسجد ؟

الصواب : إذا كان يسيراً فلا بأس ، ويمنع من دخول البقول الخبيثة كالبصل والثوم والكراث والفجل ونحوه .

٣٥- إذا غلب على المعتكف قيء أو خروج دم وأراد الخروج من المسجد لعلاج لا ينقطع اعتكافه .
٣٦- أجاز بعض العلماء والحفاظ الاشتراط للمعتكِف فيما يجوز اشتراطه كعيادة المريض وشهود جنازة ونحوها .(فيه تفصيل، لمزيد من التوسع انظر كتابنا : «**كيف تستفيد من العشر الأواخر من رمضان**»
٣٧- لا يجوز للمعتكف البيع والشراء .
٣٨- يجوز زيارة المعتكف بقدر الحاجة من زوجة وأبنٍ وقريب صح بذلك الحديث عن النبي ﷺ .
٣٩- إذا فعل المعتكف ما ينافي اعتكافه بطل (كالجماع مثلاً).
٤٠- إذا خرج المعتكف لغير حاجة ولا ضرورة ولا اشتراط بطل اعتكافه .
٤١- يصح للمعتكف أن يُخرج بعض بدنه. صح بذلك الحديث عن النبي ﷺ.

٤٢- إذا وطئ المعتكف ـ جامع ـ فسد اعتكافه بالإجماع .
٤٣- **إذا قبَّل المعتكف أو لمس بشهوة هل يبطل اعتكافه ؟**
قولان : بالبطلان وعدمه ، والأقرب عدم بطلانه .
٤٤- يجوز للمعتكف خياطة ثوبه ورقعه وما جرت به العادة بمثل ذلك لا أن يعمل صنعته في المسجد .
٤٥- إذا خرج المعتكف من معتكفه من غير حاجة وهو لا يدري رجع ولم يبطل اعتكافه
٤٦- استحب بعض أهل العلم أن يمكث المعتكف في معتكفه حتى يصلي العيد . والتحقيق جواز خروجه قبل ذلك.

٤٧- ينتهي وقت الاعتكاف بليلة العيد . فعلى هذا لو أراد الخروج في ليلة العيد جاز له ذلك لأنها ليست من رمضان .

٤٨- إذا زارت المعتكف زوجتُه و احتاج إلى توصيلها إلى دارها خشية عليها ؟ جاز ذلك ولم يبطل اعتكافه صح الحديث بذلك لقصة صفية - رضي الله عنها - .

٤٩- يُقدَم الاعتكاف الواجب بالنذر قبل المسنون .

٥٠- إذا خرج المعتكف بالنذر الواجب قبل انتهاء مدته وجب عليه قضاؤه.

٥١- مسألة عصرية: ما يستعمله الناس اليوم من دخول أجهزة الهاتف ونحوها وهم معتكفون فهل يصلح ذلك؟

الجواب الأولى ترك ذلك والانقطاع والتخلي للعبادة مع جواز أصله.

المسائل المتعلقة بليلة القدر

(لمعرفة أحكامها بالتفصيل انظر كتابنا : «**إعلام ذوي الفضل عن أحكام ليلة القدر**»

١- ليلة القدر أفضل ليالي العام ، وهي أفضل بالنسبة للأمة وليلة الأسراء أفضل بالنسبة للرسول ﷺ.

٢- **سميت بليلة القدر لعدة وجوه :**

أحدها: لشرفها ومكانتها، قال تعالى : ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ ۝٢﴾ [القدر ٢] .

الثانى: لأن الله عز وجل يُقدِّر ما يقع في السنة.قال تعالى : ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةٖ مُّبَٰرَكَةٍۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣ فِيهَا يُفۡرَقُ كُلُّ أَمۡرٍ حَكِيمٍ ۝٤﴾ [الدخان ٣-٤].

- قوله تعالى «**وما أدراك** » : قاعدة عند المحدثين وهي ما قاله سفيان ـ رحمه الله ـ فيما رواه البخاري في صحيحه : «كل ما في القرآن «**وما أدراك**» فهو يعلمه «أي : النبى ﷺ ، وما في القرآن «**وما يدريك**» فهو لا يعلمه.

٣- ليلة القدر نزل فيها القرأن جملة واحدة إلى سماء الدنيا . قال تعالى : ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ ۝١﴾ [القدر ١] أي : القرآن .

٤- ليلة القدر لها فضائل عظيمة وهذه الليلة **امتازت بأشياء** :

- أن القرآن أنزل فيها .

- تتنزل الملائكة فيها وتكون في الأرض أكثر من عدد الحصى.
- نزول جبريل مع الملائكة .
- أنها سالمة من كل شر وعيب .
- العبادة فيها خير من العبادة في ألف شهر ليس فيها ليلة القدر.
- ومن قامها أيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه .

٥- الصحيح أن ليلة القدر باقية لم تُرفع خلافاً للرافضة المبتدعة ، للحديث : «**التَمِسُوهَا فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ**» .

٦- ليلة القدر في رمضان ، وليست في غيره ،ولا في جميع السنة ، بل في رمضان . قال تعالى ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١﴾ [القدر١] ، أي : القرآن ، والقرآن نزل في رمضان ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ [البقرة١٨٥]، إذاً ليلة القدر في رمضان .

٧- ليلة القدر في العشر الأواخر منه ،وتنتقل ليست في ليلة بعينها ، وأرجاها ليلة ٢٧ ، للحديث : «**تَحَرَّوْا لَيْلَةَ القَدْرِ فِي الوِتْرِ، مِنَ العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ**».

٨- اختار بعض العلماء أن ليلة القدر تنتقل من سنة إلى أخرى . والسبب الحامل على القول بهذا اختلاف الأحاديث و الروايات في ذلك.

٩- الأحاديث التي جاءت في ليلة القدر و الآثار بالمتكرر بلغت عدداً كثيراً. والله أعلم . التي في الصحيح والسنن والأجزاء والمعاجم فيها الصحيح والحسن والضعيف، والضعيف كثير.

١٠- **اختلف في تعيينها متى تكون ؟** على أكثر من ٤٠ قو لاً إلى ٤٦ أو ٤٧ قولاً نذكر شيئاً منها :

- **قيل**: أنها رُفعت وهو قول ضعيف ، بل هو باطل قاله الشيعة الروافض أصحاب المعتقد والعقل الفاسد .
- **وقيل**: موجودة لكن لا تُعلم مطلقاً .
- **وقيل** : هي ليلة إحدى وعشرين .
- **وقيل** : هي ليلة ثلاث وعشرين .
- **وقيل** : هي ليلة خمس وعشرين .
- **وقيل**: تسع وعشرين .
- **وقيل** : إن تم الشهر صارت في الشفع وإن نقص صارت في الوتر.
- **وقيل** : تكون ليلة الأحد دائماً في العشر الأواخر يُروى هذا القول

عن أبي الحسن المغربي - رحمه الله - قال : أني تتبعتها طول عمري فوجدتها ليلة الأحد، ورُدّ هذا القول.

- **وقيل** : في ليلة الجمعة .
- **وقيل** : في العشر الأوائل .
- **وقيل** : الأواسط .
- **وقيل** : الأواخر .

والصحيح : أنها ثابتة باقية وأنها في رمضان وأنها في العشر الأواخر وأنها في أوتاره وأنها أرجى ما تكون ليلة سبع

وعشرين . والصواب : أنها تنتقل وليست ثابتة جمعاً بين الأحاديث ؛ لأدلة كثيرة وآثار ليس هذا محل بسطها .

١١- كان النبي ﷺ «**يعلم أي ليلة هي فنسيها لمصالح شرعية**» ثبت ذلك في البخاري وغيره .

١٢- لها علامات قبلية وبعدية ، أكثرها العلامات البعدية ، وأكثر الأحاديث الواردة فيها ضعيفة ،وعلاماتها: : «**تخرج الشمس صبيحتها لا شعاع لها**» ، و«**صافية مثل الطست**»، وتكون لا حارة ولا باردة ، ولا يُرسل فيها شيطان ،ولا يحدث فيها داء.

١٣- هذه العلامات لا تظهر إلا بعد انتهاء الليلة .

١٤- يستحب الدعاء في ليلة القدر بما صح عن النبيﷺ: « **اللَّهُمَّ إِنَّكَ عُفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي** »، وعلمه النبي ﷺ لعائشة - رضي الله عنها - فهو من أفضل وأصح الأحاديث ، ويجوز الدعاء بغيره.

١٥- أُخفيت ليلة القدر اختباراً للعباد ، ليظهر المجتهد في العبادة والطاعة وطلب الخير من الكسول .

١٦- يستحب الاشتغال في ليلة القدر بالدعاء والاستغفار والذكر ، واستحب الشافعي -رحمه الله- الإكثار من الدعاء.

١٧- ليلة القدر تبدأ من غروب الشمس وتنتهي بطلوع الفجر.

١٨- اليوم الذى يلي ليلة القدر «أي : صباح ونهار يوم ٢٧» لا يتبع ليلة القدر في فضلها على الراجح ، بل فضلها

مختص بالليلة . قال تعالى : ﴿سَلَٰمٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطۡلَعِ ٱلۡفَجۡرِ ٥﴾ [القدر: ٥].

١٩- الحائض والنفساء لكل منهما نصيب من ليلة القدر إن اجتهدت في شهر رمضان وبذلت وسعها .

فتاوي أهل العلم في أحكام ليلة القدر

هل ليلة القدر ثابتة في ليلة معينة

سئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : هل ليلة القدر ثابتة في ليلة معينة من كل عام أو أنها تنتقل من ليلة إلى ليلة؟ ... فأجاب فضيلته بقوله: ليلة القدر لا شك أنها في رمضان لقول الله تعالى: {إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ (١)}. وبين الله تعالى في آية أخرى أن الله أنزل القرآن في رمضان فقال عز وجل: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾. وكان النبي ﷺ يعتكف العشر الأول من رمضان يطلب ليلة القدر، ثم اعتكف في العشر الأوسط، ثم رآها ﷺ في العشر الأواخر من رمضان، ثم تواطأت رؤيا عدد من أصحاب النبي ﷺأنها في السبع الأواخر من رمضان فقال: **"أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر"** .

وهذا أقل ما قيل في حصرها في زمن معين. ... وإذا تأملنا الأدلة الواردة في ليلة القدر تبين لنا أنها تنتقل من ليلة إلى أخرى وأنها لا تكون في ليلة معينة كل عام، فالنبي ﷺ**"أري ليلة القدر في المنام وأنه يسجد في صبيحتها في ماء وطين، وكانت تلك**

الليلة ليلة إحدى وعشرين"، وقال عليه الصلاة والسلام: **"تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان"** ، وهذا يدل على أنها لا تنحصر في ليلة معينة، وبهذا تجتمع الأدلة، ويكون الإنسان في كل ليلة من ليالي العشر يرجو أن يصادف ليلة القدر، وثبوت أجر ليلة القدر حاصل لمن قامها إيماناً واحتساباً سواء علم بها أو لم يعلم؛ لأن النبي ﷺ يقول: **"من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه"**. ولم يقل إذا علم أنه أصابها فلا يشترط في حصول ثواب ليلة القدر أن يكون العامل عالماً بها بعينها، ولكن من قام العشر الأواخر من رمضان كلها إيماناً واحتساباً فإننا نجزم بأنه أصاب ليلة القدر سواء في أول العشر أو في وسطها أو في آخرها. والله الموفق.اهـ

وسئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: هل ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان؟ وهل تنتقل؟

... فأجاب فضيلته بقوله: نعم. ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان، والصحيح أنها تنتقل كما قال ذلك ابن حجر - رحمه الله - في (فتح الباري) وكما دلت عليه السنة أيضاً، فقد تكون في ليلة إحدى وعشرين، وفي ليلة ثلاث وعشرين، وفي ليلة خمس وعشرين، وفي ليلة سبع وعشرين، وفي ليلة تسع وعشرين، وقد تكون في الأشفاع، كل هذا ممكن أن تكون فيه ليلة القدر، والإنسان مأمور بأن يحرص فيها على القيام سواء مع الجماعة إن كان في بلد تقام فيه الجماعة فهو مع الجماعة أفضل، وإلا إذا كان في البادية في البر فإنه يصلي ولو كان وحده.

... واعلم أيضاً أنه من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً نال أجرها سواء علم بها أو لم يعلم، حتى لو فرض أن الإنسان ما عرف

أماراتها، أو لم ينبه لها بنوم أو غيره، ولكنه قامها إيماناً واحتساباً فإن الله تعلى يعطيه ما رتب على ذلك، وهو أن الله تعالى يغفر له ما تقدم من ذنبه ولو كان وحده.اهـ

أحرى الليالي التي ترجى فيها

وسئل فضيلة الشيخ: عن أحرى الليالي التي ترجى فيها ليلة القدر؟ وما أفضل دعاء يقال فيها؟ وما علاماتها؟

... فأجاب فضيلته بقوله: أحرى الليالي التي ترجى فيها ليلة القدر هي ليلة سبع وعشرين، ولكنها ليست هي ليلة القدر جزماً بل هي أرجاها ومع ذلك فإن القول الراجح عند أهل العلم: أن ليلة القدر تنتقل تارة تكون في ليلة إحدى وعشرين، وتارة تكون في ليلة ثلاث وعشرين وفي ليلة خمس وعشرين، وفي ليلة سبع وعشرين، وفي ليلة تسع وعشرين ، وفي الأشفاع قد تكون، وقد أخفاها الله عز وجل على عباده لحكمتين عظيمتين:

... **إحداهما:** أن يتبين الجاد في طلبها الذي يجتهد في كل الليالي لعله يدركها، أو يصيبها، فإنها لو كانت ليلة معينة لم يجد الناس إلا في تلك الليلة فقط.

... **والحكمة الثانية:** أن يزداد الناس عملاً صالحاً يتقربون به إلى ربهم وينتفعون به.

... أما أفضل دعاء يدعى فيها فسؤال العفو كما في حديث عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت : **يا رسول الله أرأيت إن وافقت ليلة القدر ما أقول فيها؟ قال: "قولي: اللهم إنك عفو تحب العفو، فاعف عني".** فهذا من أفضل الأدعية التي تقال فيها.

... وأما علاماتها: فإن من علاماتها أن تخرج الشمس صبيحتها صافية لا شعاع فيها، وهذه علامة متأخرة، وفيها علامات أخرى كزيادة الأنوار فيها، وطمأنينة المؤمن، وراحته، وانشراح صدره، كل هذه من علامات ليلة القدر.اهـ

إحياء ليلة القدر

وسئلت اللجنة الدائمة للإفتاء السؤال الثامن من الفتوى رقم (٢٣٩٢)

س٨: كيف يكون إحياء ليلة القدر؛ أفي الصلاة أم بقراءة القرآن والسيرة النبوية والوعظ والإرشاد والاحتفال لذلك في المسجد؟

ج٨: أولا: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الأواخر من رمضان ما لا يجتهد في غيرها بالصلاة والقراءة والدعاء، فروى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ: **(كان إذا دخل العشر الأواخر أحيا الليل وأيقظ أهله وشد المئزر)** . ولأحمد ومسلم **(كان يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيرها)** .

ثانيا: حث النبي ﷺعلى قيام ليلة القدر إيمانا واحتسابا، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن ﷺ أنه قال : **(من قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه)** رواه الجماعة إلا ابن ماجه ، وهذا الحديث يدل على مشروعية إحيائها بالقيام.

ثالثا: من أفضل الأدعية التي تقال في ليلة القدر ما علمه النبي ﷺعائشة رضي الله عنها، فروى الترمذي وصححه عن عائشة رضي الله عنها قالت: **(قلت: يا رسول الله، أرأيت إن**

علمت أي ليلة ليلة القدر ما أقول فيها؟) قال: قولي: اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني) .

رابعا: أما تخصيص ليلة من رمضان بأنها ليلة القدر فهذا يحتاج إلى دليل يعينها دون غيرها، ولكن أوتار العشر الأواخر أحرى من غيرها والليلة السابعة والعشرون هي أحرى الليالي بليلة القدر؛ لما جاء في ذلك من الأحاديث الدالة على ما ذكرنا.

خامسا: وأما البدع فغير جائزة لا في رمضان ولا في غيره، فقد ثبت عن رسول الله ﷺأنه قال: **(من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)** وفي رواية: **(من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد)**

فما يفعل في بعض ليالي رمضان من الاحتفالات لا نعلم له أصلا، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها.اهـ وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

انتبه :

٢٠- **قال بعض السلف** : ليس بعارف من لم يكن غاية أمله من الله العفو .

٢١- **قال بعض العلماء** : رياح هذه الأسحار تحمل أنين المذنبين، وأنفاس المحبين، وقصص التائبين ، ثم تعود برّد الجواب بلا كتاب ، فإذا ورد بريد السَحَر يحمل ملطّفات الألطاف ، لم يفهمها غير من كُتبت إليه .

٢٢- يا من ضاع عمره في لاشئ ، استدرك ما فاتك في ليلة القدر، فإنها تُحسبُ بالعمر .

٢٣- ليلة القدر خير من ألف شهر ليس فيها ليلة القدر ، فكم يكون قدرها في المسجد الحرام ، أو المسجد النبوي الشريف.

٢٤- ليلة القدر عند المحبين ليلة الحظوة بأنس مولاهم وقربه، وإنما يفرون من ليالي البعد والهجر .

٢٥- **إخواني وأخواتي** : المُعَوَلُ على القبول من الله لا على الاجتهاد ، والاعتبار ببر القلوب لا بعمل الأبدان ، فالموفق من وفقه الله عز وجل ، رب قائم حظه من قيامه السهر ، كم من قائم محروم ، ومن نائم مرحوم ، هذا نام وقلبه ذاكر ، وهذا قام وقلبه فاجر .

إن المقادير إذا ساعدت ألحقت النائم بالقائم

وفي الحديث : «**إِنَّ بِالْمَدِينَةِ رِجَالًا مَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا، وَلَا سَلَكْتُمْ طَرِيقًا، إِلَّا شَرِكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ**» – **وفي رواية** «**حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ**».

٢٦- لكن العبد مأمور بالسعي في اكتساب الخيرات ، والاجتهاد في الأعمال الصالحات، وكلٌ مُيَسرٌ لما خُلق له . أمّا أهل السعادة فييسرون لعمل السعادة ، وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشقاوة ، ﴿**فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى (٥) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى (٦) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى (٧) وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى (٨) وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى (٩) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى (١٠)**﴾

[الليل٥ :١٠] ، فالمبادرة .المبادرة إلى اغتنام ما بقي من الشهر ، فعسى أن يُستَدرَك به ما فات من ضياع العمر .

٢٧- يا ليلة القدر للعابدين اشهدي ، يا أقدام القانتين اركعي لربك واسجدي ، يا ألسنة السائلين جدي في المسألة واجتهدي .

يا رجال الليل جدوا رب داع لا يُـــــرد

مـا يقـوم الليـل إلا مـن لـه عـزم وجـد

٢٨- لو قام المذنبون في هذه الأسحار على أقدام الانكسار ، ورفعوا قصص الاعتذار ، مضمونها {... يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ مَسَّنَا وَأَهْلَنَا الضُّرُّ وَجِئْنَا بِبِضَاعَةٍ مُزْجَاةٍ فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ (٨٨)﴾ [يوسف٨٨]، لبرز لهم التوقيع عليها {..لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ (٩٢)﴾ [يوسف٩٢] .

٢٩- إنما يحسُنُ البكاء و الأسف على فوات الدرجات العُلى والنعيم المقيم .

٣٠- خالف موسى الخضر في طريق الصحبة ثلاث مرات فحلّ عقدة الوصال بيد فراق بيني وبينك، أفما تخاف يا من لم يفِ لربه قط أن تقول في بعض زلاتك هذا فراق بيني وبينك.

٣١- سمع سلفنا هذه الآيات : ﴿سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ }[الحديد٢١] ، و ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ (٢٦)﴾

[المطففين٢٦] ، ففهموا من ذلك أن المراد أن يجتهد كل واحد منهم أن يكون هو السابق لغيره إلى هذه الكرامة، والمسارع إلى بلوغ هذه الدرجة العالية، ويخشى أن يسبقه غيره إلى الله عز وجل في طاعته .

- **قال الحسن** : إذا رأيت الرجل ينافسك في الدنيا فنافسه في الآخرة .
- **وقال وهيب بن الورد** : إن استطعت ألا يسبقك إلى الله أحد فافعل .
- **وقال بعضهم** :لو أن رجلا سمع بأحد أطوع لله منه ، كان ينبغى له أن يحزن لذلك .
- **وقال آخر** : لو أن رجلا سمع برجل أطوع لله منه فانصدع قلبه فمات ، لم يكن ذلك بعجب .
- **وقال عمر بن عبد العزيز في حجة الوداع عند دفع الناس من عرفة**: ليس **السابق اليوم من سبق به بعيره(أي الدابة التي يركبها) ، إنما السابق من غُفِرَ له .**

٣٢- ثم جاء من بعد هؤلاء الأخيار خلف وأجيال كسالى ، همتهم دنيئة خسيسة يتبعون هواهم وشياطينهم ، ويتكلون على مجرد العفو ، فهؤلاء إن حصل لهم المغفرة و العفو ، فقد فاتتهم منازل السابقين المقربين . قال بعض السلف : هب المسئ عُفيَّ عنه ، أليس فاته ثواب المحسنين ؟ !

فيا مُذنبا يرجوا من الله عفوه ... أترضى بسبق المتقين إلى الله

أيها الإخوة والأخوات : لي عندكم مجموعة من الأسئلة فأجيبوا عنها بصراحة وصدق وإخلاص :

هل ترضى عن حالتك التي أنت عليها إذا جاءك الموت ؟

هل عزمت على توبة من غير تسويف؟

هل تعلم داراً بعد هذه الدار تعمل فيها بعد الموت ؟

هل لك نفسان إذا ماتت إحداهما عملت بالأخرى ؟

هل تأمن أن يهجم عليك الموت وأنت على هذه الحالة ؟

فإن قلت في كل مرة : لا لا لا.... فأقول للجميع : ما أقام على هذه الحالة ويعلم إنسان عاقل أبداً. أبداً.

وفي الختام أقول :

قل للمؤمِّل إن الموت في أثــرك
وليس يخفى عليك الأمـر من نظـرك
فيمن مضى لك إن فكرت معتبر
ومـن يَمُتْ كل يوم فهـو من نـُذُرك
دار تسـافر عنهـا من غدٍ سفـراً
فـلا تـؤب إذا سـافـرت من سفـرك
تُضْحي غداً سمراً للذاكرين كما

كان الذين مضوا بالأمس من سمرك

هذا والله أعلى وأعلم .وبهذا تتم المسائل ولله الحمد والمنة ، وأذكّرك بقول المَلَك وهو يؤمّن على دعائك لأخيك بظهر الغيب ، ويقول لك : ولك بمثل .

فلا تنسني من دعوة صادقة خالصة صالحة بظهر الغيب .

الخاتمة

وأقول فى الختام مثلما قال العماد الأصبهاني رحمه الله : إني رأيت أنه لا يكتب أحد كتاباً في يومه إلا قال في غده : لو غُير هذا لكان أحسن، ولو زيد هذا لكان يُستحسن، ولو قُدم هذا لكان أفضل، ولو تُرك هذا لكان أجمل، وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جميع البشر. اهـ.

وأقول بقول ابن القيم رحمه الله : ينظر في هذا البحث، أصناف من الناس. لكل قوم منه نصيب، ولكل وارد منه مشرب.

وما كان فيه من حق وصواب فمن الله وحده هو المان به، فإن التوفيق بيده.

وما كان فيه من زلل فمني ومن الشيطان، والله ورسوله منه براء.

فيا أيها القارئ له والناظر فيه، هذه بضاعة صاحبها المزجاة مسوقة إليك، وهذا فهمه وعقله معروض عليك، لك غنمه وعلى مؤلفه غرمه.

ولك ثمرته، وعليه عائدته . فإن عدم منك دعوة وشكراً، فلا يعدم عذراً، وإن أبيت إلا الملام فبابه مفتوح، وقد استأثر الله بالثناء وبالحمد وولي الملامة الرجلا.

والله المسئول أن يجعله لوجهه خالصاً، وينفع مؤلفه وقارئه، وكاتبه فى الدنيا والآخرة، إنه سميع الدعاء وأهل الرجاء، وهو حسبنا ونعم الوكيل. اهـ.

هذا والله أعلى وأعلم

وصلي اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما مباركاً إلى يوم الدين رغم أنف الشيعة الروافض الحاقدين والمجرمين . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كتبه حامداً ومصلياً الفقير إلى عفو ربه ورضاه :

أبو أحمد /حسن على حفني

مصر- الغربية- المحلة الكبرى

جوال : ٠١٠٩٢٧٠٩٦٤٢

عنوان الموقع :**http:// Hassanhefny.slvi.net**

فهرس

مقدمة	٣
نصيحة في البداية	٤
المسائل المتعلقة بصلاة التراويح	٥
المسائل المتعلقة بالوتر	٧
كراهة ما أحدث في التراويح	١٢
رد الشيخ لما يفعله الناس بحسن النية	١٢
التخفيف في صلاة التراويح	١٣
فتاوى لأهل العلم	١٤
حكم الإمام الذى يصلي بأجرة	١٤
الحكمة في تسمية قيام رمضان بالتراويح	١٥
يقومون بأداء إحدى عشرة ركعة فقط	١٦
تحديد قدر معين من القرآن لقراءة كل ليلة	١٧
صلاة التراويح وكيفيتها	١٨
كل ركعتين يصلون على النبي ﷺ	١٩
صلاة التراويح عشرين ركعة أو أكثر	٢٠
قراءة الإمام من المصحف في صلاة التراويح	٢٠
حمل المأموم المصحف في الصلاة	٢٥
صلاة العشاء خلف من يصلي التراويح	٢٧

يحاول ترقيق قلوب الناس	٢٧
إذا ثبت الهلال ليلة الثلاثين	٢٨
رفع الصوت بالبكاء في صلاة التراويح	٢٨
حكم السجع في الدعاء	٣٠
دعاء ختم القرآن	٣٠
روائع من أقوال الدكتور/ على محفوظ	٣١
حكم ختام الصلاة بصوت جماعي	٣١
بدعة الجهر بختام الصلاة	٣٢
أحكام العشر الأواخر	٣٦
مختصر أحكام الاعتكاف	٣٩
المسائل المتعلقة بليلة القدر	٤٦
فتاوي لأهل العلم	٥٠
هل ليلة القدر ثابتة في ليلة معينة	٥٠
أحرى الليالي التي ترجى فيها	٥٢
إحياء ليلة القدر	٥٣
انتبه :	٥٥
وفي الختام أقول :	٥٩
الخاتمة	٦٠

من مؤلفات الشيخ حسن حفني

- كيف تثبت على الدين في هذا الزمان .
- شرح حديث من أطاعني دخل الجنة .
- إرشاد الساري في نصح الشباب الغالي .
- هل تعرف سفينتك ؟
- رسالة من القلب إلي فتاة .
- حوار مع الشباب .
- المسلمون آلام وآمال بين الماضي والحاضر .
- كيف تستفيد من العشر الأواخر من رمضان ؟
- إعلام ذوى الفضل عن أحكام ليلة القدر .
- الأضحية آداب وأحكام .
- هل تعلم بركات شهر رمضان ؟
- مختصر أحكام صلاة التراويح والوتر والاعتكاف وليلة القدر .
- نصيحة إلي كل مسلم .

وغيرها .....